



دولة فلسطين
مجلس الوزراء

قرار مجلس الوزراء رقم (23/233/17/م.و.ر.ح) لعام 2018م
عطلة عيد الميلاد المجيد "الغربي والشرقي" ورأس السنة الميلادية

بناءً على الصلاحيات المخولة لنا قانوناً
وتنسيب أمين عام مجلس الوزراء
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

وبعد الاطلاع على القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته؛

وعلى قانون الخدمة المدنية رقم (4) لسنة 1998م وتعديلاته؛

واللائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدنية؛

وقرار مجلس الوزراء رقم (217) لسنة 2004م؛

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة في مدينة رام الله بتاريخ (2018/12/18م) ما يلي:

المادة الأولى

اعتبار الأعياد والمناسبات التالية عطلاً رسمية في فلسطين:

أولاً: عيد الميلاد المجيد للطائفة الغربية يوم الثلاثاء الموافق 2018/12/25م.

ثانياً: رأس السنة الميلادية يوم الثلاثاء الموافق 2019/01/01م.

ثالثاً: عيد الميلاد المجيد للطائفة الشرقية يوم الاثنين الموافق 2019/01/07م.

المادة الثانية

على الجهات المختصة تنفيذ أحكام هذا القرار كل فيما يخصه.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ 2018/12/18م.





23 كانون الأول 2018م

الإشارة (أ.ع.م.و/2018/ 4020)

معالي الأخ موسى أبو زيد حفظه الله
رئيس ديوان الموظفين العام

الموضوع: عطلة عيد الميلاد المجيد "الغربي والشرقي" ورأس السنة الميلادية

تحية طيبة وبعد،،

تهديكم الأمانة العامة لمجلس الوزراء أطيب تحياتها، وتعلمكم بقرار مجلس الوزراء الصادر في جلسته

الأسبوعية رقم (17/233) بتاريخ 2018/12/18م، بشأن عطلة عيد الميلاد المجيد "الغربي والشرقي" ورأس

السنة الميلادية.

نرجو التكرم باتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ القرار.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير،،،



مرفق: القرار المذكور.

نسخة: دولة رئيس الوزراء حفظه الله